



مدرسة الاتحاد الخاصة

سياسات المدرسة المالية الخاصة بأولياء الأمور

(التسجيل / استيفاء الرسوم / انسحاب)

أ - التسجيل وإعادة التسجيل:

- تسجيل الطالب الجديد: يتم دفع ما نسبته (30%) من قيمة الرسوم المدرسية السنوية (رسوم تسجيل وقبول) تحتسب من الرسوم الدراسية.
 - لن يتم قبول الطالب دون دفع رسوم التسجيل والقبول.
 - إعادة تسجيل الطالب القديم: يتم دفع ما نسبته (10%) من قيمة الرسوم المدرسية السنوية (رسوم إعادة التسجيل) تحتسب من الرسوم الدراسية.
 - لن يتم حجز مقعد للطالب دون دفع رسوم إعادة التسجيل وتسديد الرسوم المدرسية المستحقة للسنة الأكاديمية الحالية.
- * لا يتم إعادة مبلغ رسوم إعادة التسجيل أو رسوم التسجيل والقبول إلى ولي الأمر في حال عدم رجوع الطالب للمدرسة إلا في حالات استثنائية ومنها على سبيل المثال لا الحصر (ثبوت سفر العائلة إلى بلد آخر ، الانتقال إلى إمارة أخرى).

ب - الأقساط المدرسية وسياسة الدفع:

يتم دفع الرسوم الدراسية على ثلاث دفعات (نقداً أو بشيك مصرفي فقط) على النحو التالي:

1. الدفعة الأولى بتاريخ 9/1 من كل عام، وقيمتها 33% من الرسوم الدراسية مخصصاً منها رسوم التسجيل والقبول أو رسوم إعادة التسجيل المدفوعة.
 2. الدفعة الثانية بتاريخ 1/ 12 من كل عام وقيمتها 33% من الرسوم الدراسية.
 3. الدفعة الثالثة بتاريخ 2/1 من كل عام وقيمتها 34% من الرسوم الدراسية.
- يتم تسديد الدفعة الثانية والثالثة عن طريق تحرير شيكين مستحقا الدفع بتاريخ 12/1 و 2/1 يتم تسليمهما مع الدفعة الأولى بتاريخ 9/1 من كل عام.
 - في الحالات التي تقوم بها جهة العمل أو جهات أخرى بدفع الرسوم الدراسية عن ولي الأمر إلى المدرسة مباشرة، يرجى تعبئة نموذج "اعتماد دفع الرسوم الدراسية عن طريق جهة العمل" المرفق.
 - سوف يتم احتساب مبلغ 100 درهم عن كل شيك مرتجع.
 - عدم دفع الرسوم المدرسية أو التأخر في دفعها:
- في حال تأخر ولي الأمر بدفع الرسوم المدرسية بحسب سياسة الدفع أعلاه يحق للمدرسة أخذ الإجراءات التالية بعد إنذار ولي الأمر ثلاث مرات إنذاراً خطياً مدته أسبوعاً في كل مرة.

- حجب نتيجة الطالب.
- إيقاف الطالب عن الدراسة مؤقتاً لمدة تصل إلى ثلاثة أيام تجدد حسب الحاجة.
- تغيير سياسة دفع الرسوم للعام القادم
- عدم تسجيل أو قبول الطالب للعام القادم.
- عدم اصدار شهادة انتقال الطالب في حال الانتقال إلى مدارس أخرى.

ج - سياسة الانسحاب:

1- الانسحاب قبل بدء العام الدراسي:

تنطبق شروط استرداد الرسوم على كل من الطلبة الحاليين والطلبة الجدد، ولا يتم إعادة مبلغ رسوم إعادة التسجيل إلى ولي الأمر في حال عدم رجوع الطالب للمدرسة إلا في حالات استثنائية ومنها على سبيل المثال لا الحصر (ثبوت سفر العائلة إلى بلد آخر، الانتقال إلى إمارة أخرى).

- الانسحاب عند بدء العام الدراسي:

- أ - يسدد الطالب رسوماً دراسية عن شهر كامل إذا داوم في المدرسة أسبوعين فأقل من بدء العام الدراسي.
- ب - يسدد الطالب رسوماً دراسية عن شهرين كاملين إذا داوم في المدرسة أكثر من أسبوعين وأقل من شهر منذ بدء العام الدراسي.
- ج - يسدد الطالب رسوماً دراسية عن ثلاثة أشهر إذا داوم في المدرسة مدة تزيد عن شهر واحد منذ بدء العام الدراسي.
- د - رسوم المواصلات ينطبق عليها ما ينطبق على الرسوم الدراسية في الحالات التي تقوم المدرسة بتوفير خدمة النقل للطلبة.

ملاحظات:

- إذا سجل الطالب ولم يلتحق بالمدرسة، يطبق عليه ما ورد في سياسة الانسحاب أعلاه، ويعتبر تاريخ إخطار ولي الأمر لإدارة المدرسة خطياً هو تاريخ الانسحاب الفعلي عن طريق تعبئة نموذج طلب انسحاب من المدرسة.
- تقدر قيمة رسم الشهر الواحد بقيمة إجمالي الرسوم الدراسية على عشرة أشهر.
- تحتسب الاجازات الرسمية وأيام الغياب من مدة دوام الطالب في المدرسة.

د - التسجيل المتأخر:

- يتم احتساب الرسوم على ما تبقى من أشهر لنهاية العام الدراسي عند تسجيل الطالب المتأخر، مع الأخذ بعين الاعتبار أن كسر الشهر يعتبر شهراً كاملاً.

هـ - الانتقال من وإلى أفرع مدارس الاتحاد الأخرى:

- في حال انتقال الطالب بين أفرع مدارس الاتحاد المختلفة، تعدل الرسوم الدراسية حسب رسوم الفرع المنتقل إليه.

و - فصل الطالب:

- إذا تقرر فصل الطالب من المدرسة لأي سبب وفي أي وقت لا يحق له استرداد أي من الرسوم المدفوعة أو تحويلها.